فقه الهلال و المغرب

مشتمل على كتابى

«رؤية الهلال و تحقق الشهر» و «المغرب الشرعى»

حبيب الله الأحمدى

www.ketab.ir

مشخصات کتاب

نام	:	فقه الهلال والمغرب
نویسنده/ نویسندگان	:	حبیب الله احمدی
مترجم/ مترجمان	:	
گردآورنده/ مصحح/ پدیدآورنده	:	
قطع کتاب	:	وزیری
تعداد صفحه	:	۴۸۶
شابک/ شابم	:	۹۷۸-۹۶۴-۲۶۲۳۱۰-۵
رده سنی	:	بزرگسال
شناسه مجوز	:	۹-۷۹۲۱۶۲۹۷۵۵۷

فقه الهلال و المغرب

نویسنده:	حبیب الله احمدی
ویراستار علمی و ادبی:	جواد ری پور
انتخاب تصویر، گرافیک و خط نگاری:	جواد ری پور
طرح جلد و صفحه ارایی:	جواد ری پور
ناشر:	انتشارات فاطیما
شمارگان:	۳۵۰
نوبت چاپ:	اول
تاریخ نشر:	۱۳۹۹
زبان:	عربی
قیمت(تومان):	۷۵۰۰۰
شابک:	۹۷۸۹۶۴۲۶۲۳۱۰۵
تلفن:	۰۹۱۰۰۵۵۲۲۷۹ / ۰۰۹۸-۲۵-۳۲۹۳۲۶۶۰

انتشارات فاطیما

تمامی حقوق این اثر، برای ناشر محفوظ است.

www.ketab.ir

والحمد لله رب العالمين والصلاة
والسلام على نبيّنا محمّد صلى الله عليه وآله وسلم
وآله الطاهرين وعلى جميع الأنبياء
والمرسلين والشهداء والصديقين

www.ketab.ir

الإهداء

نهدي هذه البضاعة المزجاة -وإن كانت غير لائقة للإهداء- إلى ...

إلى النير الأعظم ونتيجة العالم، الرسول الأمي صلى الله عليه وآله وسلم الذي أسّس الفقه على أساس من الوحي وبنى بنيانا مرصوصا، وجعله كخريطة للإنسان في حياته الشخصي والاجتماعي، ما دامت الحضارة الخالدة الإسلامية.

وإلى؛ وصيه وابن عمّه علي بن أبي طالب عليه السلام، إمام الهدي وعلم التقى وخازن وحي الله وعيبة علمه.

وإلى؛ ابنته فاطمة الزهراء سلام الله عليها أمّ الأئمة النُجباء وشهيدة درب الولاء.

وإلى أولاده الأصفياء الأوصياء، الأعلام للهدى، الذين أذهب الله عنهم الرّجس وطهّرهم تطهيرا.

وإلى؛ ذخيرة الأولين والآخرين، حفيد النبي العظيم، محمد بن الحسن المهدي عجل الله تعالى فرجه الشريف النير الأصغر، الذّي وعد الله به الأُمم، ليكون شأنه الأعلى وكلمته العلياء.

وإلى؛ جميع الفقهاء؛ حيّهم وميّتهم، سيما الذّين استفدنا من أقوالهم وآرائهم في تحقيق هذا المقال الذي نرجو الله أن يضفي عليه جمالا وبهاءا في منهجه ومنتجه.

www.ketab.ir

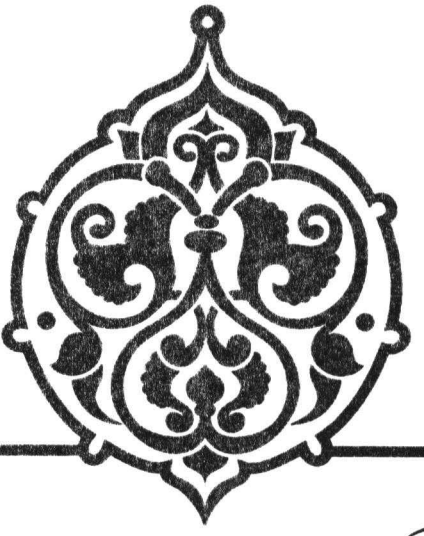

كلمة الشكر

من الواجب علينا في هذا المجال أن نشكر شكرا جزيلا وافرا من الله ﷻ الّذي وفقنا لهذا التوفيق وأنعمنا بهذه النعمة التي ما كنّا نليق بهامن تلقاء أنفسنا، فانّ النِعَم كلّها من عنده، فما بكم من نعمة فمن الله، إنّه هو الشّاكر وإنّه الشَكور.

ونشكر ايضا عن كلّ من ساعدنا وعاضدنا من الأساتذة والطلاّب والمحققين في تحقيق وتدوين هذا المقال وتنقيحه عن الحشو والزوائد. سيما الأخ الصديق الكريم العزيز والمحقّق المتبحر ذي الفنون، الأستاذ في الحوزة العلمية المقدّسة بقم المكرمة، «جواد الريبور[1]» الذي جاد لنا وقته الكريم وأجاد علينا بفضله العزيز، وأقام بتصحيح الكتاب وتنقيحه، وبتكميله وتتميم مقاصده، بما أضاف عليه من عديد اضافات زادت في الكتاب غنى وبهاءا، فنسئل الله العلي الأعلى حفظه وبقائه وتوفيقه على مثل هذا التحقيق في الفقه الجعفري عليه السلام، والحمد كله لله ربّ العالمين.

---

١. Javad ReyPour

www.ketab.ir

بسم الله الرحمن الرحيم

كلمة المؤلف

لا ينبغي الريب في دور الفقه في حياة الأمة الإسلامية طيلة عمر الفقاهة الذي يبلغ خمسة عشر قرنا.

وكذا لا خلاف في أنّ الفقاهة نمت وتوسّعت أكثر مما توسّع باقي الفروع من العلوم الدينيّة نحو التفسير والكلام والأدب واللّغة والتاريخ والفلسفة و ...

ومع ذلك كلّه، لم يزل للفقه مجال واسع للتحقيق والدقّة. فانّ بابه مفتوح لدى كلّ من له همة همام ونظرة حداد، وثمره حلو في ذوق من له قلب سليم وسمع شهيد.

وكلما ازداد التحقيق عمقا ازداد الفقه نموّا وعلوّا. أضف إلى ذلك أنّ المجتمع الإنساني متطور دائما وبتطوره تظهر وتتولّد موضوعات وشرائط جديدة تليق بالتدبر والتأمل.

ومعلوم أنّ حجر الأساس في تحقيق الفروعات الفقهية هو الوحي المتلألئ في الكتاب والسنّة، الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ولا من أي جهة أخرى. فإنّ الكتاب لا يفسّره إلا النبّي أو الوصي. وهما يفسرانه بقولهما وفعلهما المصونين عن الخطاء والزلل والنسيان.

www.Ketab.ir

ومعلوم أيضا أنّ التشريع كله بيد الله ﷻ ولا يسع لأحد حتى النبي والوصي أن يشّرِعَ حكما من أحكام الدين. وكلّما جاء في الآثار من تشريع بعض الأحكام بيد الرسول المشتهر بـ «فرض النبي»، وما تُوهّم تشريعه بيد وصي من أوصيائه عليهم السلام لابد من تبيينه أو تأويله. فلمّا صحّ أنّه «إن الحكم إلا لله»[١] ففرض النبي اقتراح ساقط عن وسمة التشريع ما لم يوقّع بيد الله ﷻ، والنبي لا يكون إلا مبلّغا لما شرعّه الله؛ وبه انختم الوحي التشريعي وتجديد الاحكام والشرائع. فصار النبي الأكرم ﷺ خاتِم التشريع وخاتم الأنبياء ولهذا الكلام ذيل طويل لا يسعه هذا المجال.

ومن جانب ثالث معلوم أنّ الطريق السوّي في التحقيق واستنباط الفروع الفقهّية هو ما سلك به أسلافنا في القرون المتمادية، المعبّر عنه بطريق «المشهور». فانّ سلوك المشهور سيما القدماء منهم الذّين كانوا قريبين من عهد صدور النصوص مهتمّين إليها تمام الاهتمام سلوك مطمئن في الوصول إلى الحق وانطباق الفتوى بالواقع. فقد عنوا إلى النصوص لحدّ أدّوا مقاصدهم بعين الألفاظ والجمل المستخدمة في الروايات على سبيل التضمين. فاشتهر كتبهم بـ «الأصول المتلقات». فيجدر للفقيه أن يوافق المشهور ولا يعدل عن مرامهم ولا يميل عن طريقتهم إلا إذا كان مستظهرا بركن قويم ودليل سديد.

وأما عند الدليل فلا بدّ للفقيه من أن يكون له جرأة وشهامة فيما يقتضيه الدليل على مخالفة المشهور وألّا يُبْهتُه رأي المشهور فيما راه حقا. فله أن يسلك طريق الهدى وحده من غير وحشة، لأنه لا وحشة لنا في سلوك طريق الحق لقلّة أهله، وهذا كلام الأمير عليه السلام: أَيُّهَا النَّاسُ لَا تَسْتَوْحِشُوا فِي طَرِيقِ الْهُدَى لِقِلَّةِ أَهْلِه.[٢]

---

١. القرآن الكريم، الأنعام، ٥٧

٢. نهج البلاغة، للسيد الرضيّ، ٣١٩

www.Ketab.ir

وكذا لا بدّ للفقيه الشيعي ألّا يكتفي في استنباط الحكم بمنابع الخاصّة، بل ينبغي له النظرة الدقية الشاملة لكتب العامّة وفتاويهم سيما الفِرَق المشهورة منهم، الذين كانت فتاويهم دارجة بين عامّة المسلمين في عهد الأئمة الميامين عليهم السلام. فالناس كانوا يدرسون في مدارسهم ويتحاكمون إلى محاكمهم، سيما الفرق المعروفة منهم من الشافعي والحنبلي والمالكي والحنفي. والنّاس على دين ملوكهم؛ والملوك في زمن صدور النصوص جلّهم بل كلّهم من العامّة.

فلا بدّ لنا أن نعترف بأنّ فقه الخاصة كان يسيرُ في هامش فقه العامّة، ناظرا إلى آرائهم. فانّ كثيرا من النصوص الصادرة من العترة الطاهرة عليهم السلام في تبيين الفقه الجعفري عليه السلام، إنما صدرت إما تبيينا للرأي الصواب وردعا عن آراء العامّة وإما تقية وحذرا من خطرهم على الفقه الجعفري عليه السلام فللفقيه المتبحر لا بدّ من النظرة الدقيقة والواسعة والعلم إلى منابعهم وآرائهم حتى يصل إلى الرأي الصواب من بين الآراء.

وبهذا نرى كثيرا من النصوص الواصلة الينا في الأبواب المختلفة تتعارض إحديها الأخرى حسب الظاهر؛ ومعلوم أنّ التعارض ينتهي إلى التناقض ولسان الوحي -نبيا كان أو وصيا- بريء من التناقض، لا يصدر منه تهافت ولا تعارض. فكلّما نري من المتعارضين في النصوص لابدّ لنا من علاجها، كما ورد في المتعارضين من ترجيح أحدهما على الآخر إذا كان موافقا للكتاب أو مخالفا للعامّة. فهذان المرجحان يشهدان بأنّ المتعارضين، أحدهما غير صادر عن المعصوم أو صدر لداعي غير البيان للحكم الإلهي الواقعي. والمرجح يبين لنا أنّه أيّ المتعارضين حقّ وحجة، وأيهما باطل. فالمرجحات قرينة لتشخيص الحجّة عن غيرها، لا لترجيح أحد الحجتين على الآخر. فكثير من نصوص الخاصّة ناظرة إلى نصوص العامّة وفتاويهم. فلا بدّ للفقيه من العلم إلى منابعهم وفتاويهم حتى يتمكن من موافقتهم ومخالفتهم. فمن لا علم له بذلك يسلك الطريق عميانا.

www.ketab.ir

وبهذا لا بدّ لنا أن نعترف بأنّ تباين آراء الفقهاء واختلافها سيما في الفروعات التي تكون عامّة البلوي، مثل رؤية الهلال التي يتعقّبها صيام الناس وفطرهم وحجّهم ومعرفتهم للأشهر الحُرُم، او مثل أوقات الفرائض اليومية، فهو بداية للاختلاف والتشتت والتفرق في جماعة المسلمين و وحدتهم. فبسببه يتبدّل يوم العيد الذي ينبغي ويرجى أن يكون يوم العزّة والذخر والشرف والفرح والكرامة لجميع المسلمين كافة (وذلك قول المعصوم عليه السلام في الدعاء: «الذي جعلته للمسلمين عيدا[1])، بيوم الظلمة والذّل والفرقة والتشتت والفشل، ويوم التعزي. و وا أسفى على ذلك! فينبغي لنا أن نسلك طريقا يختم إلى وحدة المسلمين وسنام عزّهم وشوكتهم، بحيث يكونون صيّاما في يوم واحد، ومعيّدين فرحين في يوم واحد، إن شاء الله تعالى.

وآخر دعوانا أن الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنّا لنهتدي لولا أن هدانا الله.

حبيب الله الأحمدي

الجمادي الأولى ١٤٤١ - Dec 2019

بقم المقدسة

١. من لا يحضره الفقيه، للشيخ الصدوق، ١ / ٥١٣

www.ketab.ir

العناوين والموضوعات

كلمة المؤلف ١

الكتاب الأول؛ في رؤية الهلال وتحقق الشهر

التمهيد ٧
الباب الأوّل؛ فيما يجب تقديمه ٩
المقدمة الأولى؛ في أهمية علم الهيئة ١١
المقدمة الثانية؛ في القرآن والظواهر الفلكية ١٢
المقدمة الثالثة؛ صلة العِلمين، الهيئة والفقه ١٨
المقدمة الرابعة؛ الظواهر الكونية التقويمية ٢٦
الليل والنهار ٢٦
السنة الشمسية ٢٦
الشهور القمرية ٢٧
السنة القمرية ٣٦
المقدمة الخامسة، في بعض مصطلحات علم الهيئة ٣٧
الدوائر العظيمة و المقنطرات ٣٧
أ: معدل النهار ٣٧
ب: دائرة نصف النهار ٣٨
ج: دائرة البروج ٣٨
د: دوائر الأفق ٤٠
هـ: دوائر الطول والعرض ٤٣
المقدمة السادسة؛ نبذة ممّا يتعلّق بالشمس والقمر ٤٨
مسيرة الشمس في السماء وموقعها من الأرض ٤٨
مسيرة القمر في السماء وموقعه من الأرض ٥٢
خاتمة ٥٣

www.ketab.ir

الباب الثاني ٥٥
المدخل ٥٧
الفصل الأول؛ الأقوال في المسألة ٦١
أ: الرؤية البلدية ٦١
ب: اشتراط الإشتراك في الأفق ٦٢
ج: الرؤية في البلد المتقاربة عرفا ٦٣
د: القريب بأخرى المناطات ٦٣
هـ: كفاية الشرقية عن الغربية مطلقا ٦٤
و: أثبات الشهر لمطلق البلاد دفعة ٦٥
ز: تتجدد الشهر لبلد الرؤية وما شاركه في الليل، شرقا و غربا ٦٧
عبارات العامّة ٧٤
الفقه الشافعي ٧٤
الفقه الحنفي ٧٧
الفقه المالكي ٧٨
الفقه الحنبلي ٨٠
الفصل الثاني؛ في تحرير المسألة وما يتفرع عليها ٨٣
تحرير المسألة ٨٣
تتميم وزيادة؛ في بعض ما يتفرع على المسألة ٨٦
الفصل الثالث؛ التصورات والتصديقات المستمسكة بها لحلّ المسألة ٨٩
خلفيّة البحث ٨٩
تسطيح الأرض وكرويّتها ٩٢
القدر المسكون من الأرض ٩٦
إمكانية القطع بطول البلاد وعرضها ٩٩
الإعتماد على قول الهيويين ١٠١
الموضوعات الشرعية والتدقيقات العلمية ١٠٤
تعريف «الشهر» ١٠٥

www.ketab.ir

الرؤية؛ إمكانها أو وقوعها ١٢٠
الشهر ظاهرة أرضية أم سماوية ١٢٣
المناط في القرب والبعد ١٣١
الفرق بين البلاد الشرقية والغربية ١٣٥
الفصل الرابع؛ في أدلة الأقوال ١٣٧
الآيات والروايات ١٣٧
الإجماع والشهرة ١٩٥
العقل ١٩٧
سيرة النبي الأعظم صلى الله عليه وآله ٢٠١
سيرة المسلمين ٢٠٣
مذاق الشريعة ٢٠٥
السكوت في مقام البيان ٢٠٧
الأصل في المسألة ٢٠٩
الفصل الخامس؛ المحاكمة بين الأدلة والأقوال ٢١١
الفصل السادس؛ في الذب عما تُوهّم على المختار ٢٢٣
الأوّل ٢٢٤
الثاني ٢٢٦
الثالث ٢٢٧
الرابع ٢٢٩
الخامس ٢٣٢
السادس ٢٣٣
السابع ٢٣٦
الثامن ٢٣٨
التاسع ٢٣٩
العاشر ٢٤١
الحادي عشر ٢٤٦

www.ketab.ir

الباب الثالث..... ٢٤٩
البيّنة..... ٢٥١
التواتر والشياع..... ٢٥٣
حكم الحاكم..... ٢٥٥
مُضي ثلاثين يوما من بداية الشهر السابق..... ٢٥٧
الزيجات والحسابات الهيوية..... ٢٥٨
الرؤية بالعين المسلحة..... ٢٦١
الصور والرسوم البيانية..... ٢٧٥

الكتاب الثاني؛ في المغرب الشرعي

التمهيد..... ٢٩٥
الفصل الأول، في تحرير القولين ونقل الأقوال..... ٢٩٧
تحرير محل النزاع..... ٢٩٩
نقل أقوال الفقهاء في المسألة..... ٣٠٢
القائلون بكفاية استتار القرص..... ٣٠٣
القائلون باعتبار ذهاب الحمرة..... ٣٢٤
فتوى العامة في المسالة..... ٣٣٧
بيان في الشهرة وفي عدّ القول الثاني مشهورا..... ٣٣٩
تحقيق حول أقسام الشهرة وموضع الاستدلال بها..... ٣٣٩
القول الثاني؛ ما بين المشهور والأشهر..... ٣٤١
تحليل تأريخي واجتماعي..... ٣٤٣
الفصل الثاني، في تجميع الأدلة..... ٣٤٥
كتاب الله وأوقات الصلوات..... ٣٤٨
الروايات في المسألة..... ٣٥٢
بيان تمهيدي في شأن الرسول والعترة..... ٣٥٢
روايات كفاية استتار القرص..... ٣٥٤
الروايات الدالة على القول الثاني..... ٣٧٨

www.ketab.ir

تذييلان للروايات ٣٩٣
الأوّل؛ التواتر والاستفاضة ٣٩٣
الثاني؛ التنافي والتعارض بين الروايات ٣٩٥
الفصل الثالث، في الإجتهادات الواقعة حول الروايات ٤٠١
الإجماع والشهرة ٤٠٣
النصوص ٤٠٨
النصوص؛ ما بين الصراحة والإجمال ٤٠٨
حمل المطلق على المقيد ٤١٢
النصوص والحمل على التقية ٤١٤
التورية ٤١٨
وجه الجمع عند القائلين بالقول الأوّل ٤١٩
الحمل على الاستحباب ٤١٩
الحمل على الاحتياط ٤١٩
تفريق المختار عن المعذور ٤٢٠
زبدة المقال ٤٢١

الفهارس

الآيات ٤٢٥
الروايات ٤٣٣
اللغات والمصطلحات ٤٤٧
الكتب والمصادر ٤٥٩
العناوين والموضوعات ٤٧٥

www.Ketab.ir